

بيع التمايل والمجسمات / السبت / 52 يونيو 2020م ("فتاوي

علي الهواء" / فضيلة الدكتور صالح الصاوي

صالح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل الكريم رجل يعمل في مجال التجارة والتسويق وامامه بيع مقتديات لفيلا قديمة بها تحف يصل عددها لالف قطعة الشرط ان يبيعها جملة واحدة - [00:00:01](#)

المشتري حاضر لكن مما اشکل وجود قطع على اشكال مجسمات لذوات ارواح من بين المقتنيات من بين هذه التحف مجسمات بذوات ارواح سواء حيوانات او نحوها فماذا يفعل ونسبته في هذه المبيعات مبنية على بيع الكل - [00:00:24](#)
ونسبة المجسمات تقربيا الرابع فعندہ مشكلة ببيع المجسمات التي نهينا عن اقتتنائها فضلا عن بيعه لأن ما نهي عن اتخاذه نهي عن بيعه وشرائه الجواب عن هذا نقول للسائل الكريم - [00:00:54](#)

انه يسعه ان يبيعها ويتخلص مما يقابل هذه المجسمات ان كان هو البائع يتخلص من ثمنها. ان كان وسيطا في هذه الصفة يتخلص من نسب من السمسرة او الاجرة تقابل هذه النسبة التي حدث الشك في بيعها او في مشروعية بيعها - [00:01:15](#)
طبع ماذا يفعل فيما يتخلص منه ؟ يوجهه الى المصارف العامة بنية التخلص من مال مشتبه فيه او من مال محروم ايا كان توصيفه وايا كان حكمه يتخلص منه على وجه التخلص من المشتبه او الحرام. ويرجى ان يثاب على ذلك ثواب التعفف عن الشكر - [00:01:43](#)

و هيک او التعفف عن الحرام طيب ينبغي ان ينصح للمشتري وان ينبغی على حكم هذه المجسمات وانه ينبغي له معالجتها بتغطية رؤوسها قبل الانتفاع بها نحن لا نقول انها لا تنتفع بها بالكليات. لأن الرأس اذا قطعت - [00:02:06](#)
او او حجبت ووطرت الصورة هي الرأس اذا قطع الرأس او غطت الرأس لم يعدباقي صورة فهذا حل يعني اذا غطوا رؤوسها او طمسها امكن الانتفاع ببقيتها ويكله في ذلك الى دينه - [00:02:30](#)
والمرء امين على دينه وحسبه انه قد نصح وبين وحسبوه انه ظهر ما له. فتخلص مما قد يشوبه من مال حرام او مشتبه فيهم - [00:02:50](#)